



الجمهورية اللبنانية  
وزارة المالية  
المديرية العامة للجمارك


٢٠١٩/٢٠٧٦٨

نسخة إلى جانب المجلس الأعلى للجمارك  
على سبيل العلم.

٢٠١٩ ١١٩  
بموجب  
الى مجلس

مدير عام الجمارك

بدري ضاهر



٤ الدوائر  
٥٧ عـ  
٢٠١٩ - ١٩  
٢٠١٩

٢٠١٩/٥٦٤٥  
صورة تحال إلى رئاسة مصلحة المركز الآلي الجمركي  
للعلم والمقتضى

٧٤٩ ٣٣٣  
بموجب  
أمين المجلس الأعلى للجمارك

أسعد الطفيلي



الجمهورية اللبنانية  
وزارة المالية  
المديرية العامة للجمارك

رقم المحفوظات: و/٥

رقم الصادر: ٢٠١٩/٢٠٧٦٨

بيروت، في:

تعديل رقم واحد

لائحة حالات الاستفادة من الإعفاء أو من الرسم المخفض

المنقحة والمعدلة بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤

الموضوع: استحداث رمز خاص بالمستوردات الازمة لأنشطة البترولية.

المرجع: كتاب المجلس الأعلى للجمارك رقم ٢٠١٩/٥٦٤٥ تاريخ ٢٠١٩/١١/١٤

إشارة إلى الموضوع والمرجع أعلاه،  
تعديل لائحة حالات الاستفادة من الإعفاء أو من الرسم المخفض بإضافة الرمز ١٤٧ مع  
الشروط المقابلة له، وفقاً لما هو مبين في الصفحة المرفقة ببطاً.  
يدرج هذا التعديل على لائحة التعديلات الطارئة على اللائحة المذكورة تحت الرقم واحد %

مدير عام الجمارك

بدرى ضاهر

نسخة تبلغ للعلم والمقتضى، إلى :

- الديوان (١٤، ٢٥، ٣٥).
- الأقاليم (الأول - الثاني - الثالث).
- مصلحة التدقير والبحث عن التهريب.
- مصلحة الأمانة الرئيسية.
- الضابط المراقب.
- الضابطة البحريّة.
- المحفظة.

مهمة برئاسة رئيس مجلس إدارة المؤسسة من الأطعاء أو عن الرسم المخصص المنعقدة والمعلنة بتاريخ ١٠١٩/١١/٤